بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

المتولي لواهب العقل هذه رسالة في آداب البحث يتأهب بها الكل متعلم لتكون حافظة له في البحث من الضلالة
وتسهل عليه طريق الفهم والتفهيم وهي وإن كانت متداولة بين المحققين لكنها ما كانت منقولة منه
سلك وجمعته في عقد واحد رتبت نظم منثورها وجمع مأثورها فقلت للشيخ العزيز ملك الصدور والاعيان
شرف الاماثل والاقران نجم الملة والدين عبد الرحمن ابن امام الائمة رضي الله تعالى عنهم تمست الرهاب الصواب من الكليم
الوهاب وهي مرتبة على ثلثة فصول الاول في التعريفات والثاني في ترتيب البحث والثالث في المسائل التي
اختر عتها الفصل الاول في التصور الما نظرة هي النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين الشيئين ظهارا للصواب
الدليل هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والمدلول الاول هو الذي يلزم من العلم بها العلم بوجود الدليل
وما يتوقف عليه وجود الشيء ان فان غايرها فشرط وإلا فجزء وإلا فإن توقف ما يتوقف عليه وجود الشيء
وجوده بيّن على الاطلاق والا فغير بيّن والبيّن بنفسه ما يتوقف عليه وجود الشيء والبيّن بغيره بتبيين علة الشيء والملازمة هي
كون الحكم مقتضيا لذاته وهو اللازم وبالعكس وهو الملزوم والثانية بالعكس وهو اللازم والدوران هو ترتيب الشيء على الذي له
صلوح العلية وجودا وعدما او عدما او عدما والاول هو الدائر والثاني هو العارض والمناقضة هي منع مقدمة
الدليل والمعارضة هي اقامة الدليل على خلاف ما اقام الدليل عليه الخصم والنقض هو تخلف حكم الدليل عن الد
ليل والسند ما يكون المنع مبنيا عليه الفصل الثاني في ترتيب البحث والمناظرة اذا شرع المعلل في تقرير
الدليل والمذاهب فلا يتوجه عليه المنع لانه ذلك يفوت الحقائق الا ان المنع في بادئ الدليل على ما

اذ منع قول النحاة الحرف يدل على معنى في غيره اذ لا يستقل بالمفهومية فلا في الاسم والفعل
الخامس قد عرفت مما سبق ان الفرق بين الفعل والشيء انه ضابط للاول دون الفعل
فانه دال على معنى صدق ونسبة الى موضوع وزمانه السادس يعلم منه الفرق بين
اسم الجنس وعلم الجنس فان علم الجنس كاسامة وضع لنوعه للجنس المتعين واسم الجنس
كاسد وضع لغير معين مما يتعين من اللام السابع الموصول على ما عرف فانه لا يدل
على معنى في غيره وفصل بما هو معنى في الموصول اما مبهم يتعين بصلته الثامن
الفعل والحرف يشتركان في انهما يدلان على معنى باعتبار كونه ثابتا للغير وهذه
الجهة لا تبيّن الغير فاستغنى الغير عنها التاسع الفعل مدلوله كما قد يتحقق في زمان
متعددة فإن نسبته الى ما هو منه في جميع هذه الازمنة واحدة بخلاف مدلول ما يجامع فعلا
لا فلا يعقل لغير الحاضر في طبقة ونوع الحادي عشر مثل هذه الزمنة
فانه مضى وهما يظن انه ربما يجيء صاحبه علوا فانه لا يجامع الآن بخلاف الآن فانه يجامع الثاني عشر لا يريب
نادر الالفاظ بعظمها فانه بعون الله المتعال الوضع تمت رسالته وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)